حلال الى يوم القيامه وما جعل من ذلك حراما
فهو حرام الى يوم القيامة وعلمه سنته ففهمها وعمل
بما بين طهر اى منه فصلى الصلوة لوقتها كما امره
الله وعلم مواقيتها التى وقتها الله له فانه قال
اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقران
الفجر ان قران الفجر كان مشهودا ودلوك
الشمس مبلغها بعد نصف النهار فلما بعث الله فى
هذه الاية وقت صلاة الظهر والعصر والمغرب
ثم قال فى اية اخرى يا ايها الذين امنوا ليستاذنكم
الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم
منكم ثلاث مرات من قبل صلوة الفجر وحين
يضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلوة
العشاء ثلاث عورات لكم فهذه الصلوات
قد جمعها الله فى القران ونبيها محمد صلى
الله عليه وسلم ثم فرض رسول الله صلى الله
عليه وسلم الزكوة على امر الله فى العين والحرث
والماشية وبين مواضع ذلك فقال انما الصدقات

للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمولفة
قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله
وابن السبيل حتى استقامت سنتها فى الاخذين
يوخذ وفى القسمة حين يقسم فعلمها المسلمون
فى جزيرة العرب حتى علموها اوكل دث
عقل منهم ثم عذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بنفسه غيره واعزى الحوش والشرايا ويقسم
اذا كان حاضرا ويامر من تولى امر جيوشه
وسراياه بالذى امره الله به من قسم ما افاء الله
وعليهم وان الله تبارك وتعالى قال واعلموا ان
ما غنمتم من شىء فان لله خمسه وللرسول ولذى القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم
امنتم بالله وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان
يوم التقى الجمعان والله على كل شىء قدير
ثم امره الله فى الحج بما امره فقال واذن فى
الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى ضامر ياتين
من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)